

الجمهورية العراقية
وزارة الاعلام
 مديرية الآثار العامة
 بغداد



مجلة علمية تبحث في آثار الوطن العربي وتاريخه

المجلد العادي والثلاثون

١٩٧٥

الجزء الاول والثاني

ثبت آخر

الصفحة

الدكتور عيسى سلمان	١	تقديم
الدكتور فاضل عبدالواحد	٤	ثم جاء الطوفان
الدكتور صبحي انور رشيد	٣٩	دراسة نقدية لسلة من بدرة
الدكتور عبدالهادي الفوادی	٥٥	الالهيات البابلية
ربيع القيسي	٧٥	تحريات وتنقيبات أثرية في دولة الامارات العربية المتحدة
الدكتور عادل نجم عبو	١٥٧	الصيانة واساليب التسقيف في بوابة ادد الاشورية
الدكتور طارق مظلوم	١٦٥	المدائن
الدكتور وائل الصالحي	١٧١	كتابات الحضر
الدكتور عيسى سلمان	١٨٩	خطوطنان مزروقان من القاهرة
عطاء الحديشي	١٩٩	الصيانة الاثرية في واسط
الدكتور غازي رجب محمد	٢١١	المنبر في العصر الاسلامي الاول
الدكتور صالح احمد العلي	٢٣١	الاسرة العباسية في بغداد
اسماعيل حسين حجارة	٢٣٨	التنقيب في شهر زور
منير يوسف طه	٢٧٥	تنقيبات البعثة الآثرية العراقية في مستوطن المربحانية - امارة رئيس الخيمة - دولة الامارات العربية المتحدة
اسامة ناصر النشيني	٣١١	خزن وصيانة المخطوطات

التقارير والأنباء والرسائل

تعريب الدكتور فوزي رشيد	٣٢٣	سقوط بغداد والخليفة المستعصم على منمنمة من تبريز
تعريب الدكتور وليد العادر	٣٢٧	مفهوم الزمان والمكان في وادي الرافدين القديم
كمال منصور عبادة	٣٤٥	آثار متفرقة أحرازها المتحف العراقي
عبدالصاحب الهر	٣٥٩	الزحف العماني واثره في ازالة معالم حضارية

الزحف العرقي والشرقي في إثر التعلم الحضري

لهاة دبازه في قطرنا

بقلم : عبدالصاحب الهر

وتلك ظاهرة عانت وما تزال تعاني منها اغلب دول العالم . ومن المنطقي ان تأثير هذه الظاهرة تكون على اشدتها في الدول ذات الامتداد الحضاري الطويل ، كما هو الحال في قطرنا ، الذي يعاني اشد المعانة من تأثيرات الزحف العرقي على الاماكن الاقرية المنشورة من شمال الوطن حتى جنوبه ، وسنحاول في هذا البحث ايضاح تأثير ظاهرة الزحف العرقي على اثارنا سالكين في ذلك الاسلوب التحليقي والموضوعي لاعطاء صورة واضحة ودقيقة عن هذه الظاهرة التي أضحت مشكلة ممكدة في الوقت الحاضر اخذت تصارع فيها مصالح متافضة تافضا اساسياً بحيث اشغلت المؤسسات العلمية المختصة والجهات المعنية في حمايةتراثها القطر وتاريخه وفي مقدمة ذلك مديرية الآثار العامة .

تميز القرن العشرين بسمة اتقدم في جميع مناحي الحياة ومنها ظاهرة الانساع العرقي وامتداده الى ساحات شاسعة امتصت اغلب الاراضي الصالحة للسكن ضمن قطاعات المدن والقصبات لسد الحاجات الملحة في قيام الاحياء السكنية ، وملافة الازدياد السكاني المتزايد خاصة في عواصم الدول والمدن الرئيسية فيها ، اذ انها تكون عادة هدفا للمهاجرين المحليين والاجانب على حد سواء . وبالطبع فان هذا الانساع العرقي له خطورته الجسيمة على الواقع الاقرية والابنية التاريخية الكائنة داخل المدن ، وهي كثيرة و خاصة في الدول التي تمتلك تراثا حضاريا مرموقا ، ولهذا فهو اول ما يستهدف تأمين الامتداد الطبيعي اليها وهذا ما سيكون سببا في تغير معالمها ، وبالتالي القضاء على جميع مظاهرها التاريخية ،

الشمال الشرقي ورأسه في الجنوب . وتبعد عن نهر دجلة حاليا بمسافة كيلو مترين بعد ان غير مجرى عنها اذ كان يمر بمحاذاة سورها الغربي تماما وكانت تقام فيه احتفالات الربع الاشورية سنويا . وقد كشفت مديرية الآثار العامة عن المدرج الحجري في سور نينوى الغربي المؤدي الى نهر دجلة قديما اثناء اعمال التحقب الآثاري الذي قامت به عام ١٩٧١ حينما استطاعت بوابة مشكى (المسقى) ، ومدينة نينوى محاطة بسور عظيم مشيد من مادة اللبن بارتفاع غير قليل اذ ما زال المتبقى منه حاليا بارتفاع من (١٠-٥) امتار بالرغم من مرور زمن طويل على هجر المدينة وتخر فيها اضف الى ما فعلته العوامل الطبيعية فيها . وان هذا السور ذو قاعدة حجرية مغلق ايضا بوجه من حجر الحلان المنهدم ذي القياسات المنتظمة لاعطاء السور قوة وجمالا وان اطوال هذا السور في الجزء الشمالي منه (بمسافة كيلو مترين) ، وفي الجزء الشرقي بمسافة (اربعة كيلو مترات وثمانمائة متر) وفي الجزء الجنوبي (بمسافة ثمانمائة متر) ، والجزء الغربي بمسافة (اربعة كيلو مترات ومئة وخمسين مترا) . وبهذا تكون المساحة الكلية لمدينة نينوى بحوالي الفين وستمائة دونم وان لمدينة نينوى خمس عشرة بوابة تحمل كل منها اسماء احد الالهة وفي مدونة تباعا في الخارطة الآثرية (بشكل رقم ١) .

لقد قامت مديرية الآثار العامة منذ عام ١٩٦٦ بكشف بعض هذه البوابات حسب الامنية التاريخية والسياحية للمنطقة فاستطاعت بوابة شمش الضخمة الكائنة في السور الشرقي للمدينة والتي اتضاع ان وجهها الحجري فقط يمتد بمسافة ستة وستين مترا

وستصب دراستنا على الواقع الآثاري الهامة التي تعرضت فعلا لمشاكل الزحف العثماني مبتدئين بمدينة نينوى الآثرية اعاصمة الاشورية الشهيرة التي ستكون موضوع هذه المقالة .

(١) نبذة تاريخية عن مدينة نينوى الآثرية

تمد نينوى من ابرز العواصم العالمية في التاريخ القديم اذ كان لها دور هام في حياة الامم والشعوب ابان ازدهارها كعاصمة للامبراطورية الاشورية خاصة في الفترة الزمنية الممتدة من ٧٢٢ قبل الميلاد وحتى سقوطها عام ٦١٢ قبل الميلاد . وقد كانت نينوى مستوطنا قديما منذ الالف السادس قبل الميلاد وتطورت بعد ذلك الى مركز حضاري عظيم شمل مختلف الفنون والمعرفة في الشرق القديم ، كما دلت على ذلك التحقيقات الآثرية التي اظهرت هذه الحقائق ، ولكنها لم تبأ مكانتها السياسية المرموقة الا في حدود القرن الثامن قبل الميلاد ، حيث سبقتها عواصم اشورية معروفة ايضا كالشوش ونمرود (كالاح) وخورساد (دورشوكين) . وقد برزت اهمية نينوى ابان حكم سلالة الملك سرجون الثاني الاشوري وباتت حديثا في عهد ابنه الملك سنحاريب في حدود (٧٠٥ - ٦٨١) قبل الميلاد اذ اتخذها عاصمة له ، وعكف على تحسينها وتجديدها وتوسيع خططها الدفاعية .

(٢) موقع نينوى

تقع مدينة نينوى في الجانب الايسر من مدينة الموصل ، وهي على شكل شبه منحرف قاعدته في

الدملماجة فمرتفع ترابي وانحدرا منخفض سنهاريب الثاني الذي يبعد بحوالي متر عن سور نينوى الشرقي كما موضح ذلك في الخارطة الآثرية (شكل رقم ١) .

(٣) المسألة القانونية

بعد أن أوضحنا في مقدمة هذه المقالة ، وفي الجوانب التاريخية والجغرافية منها الأهمية الآثرية لمدينة نينوى ، لابد وأن نوضح الجوانب القانونية لهذه القضية ليقف القارئ الكريم على حقيقة المسألة ، ومدى التجاوزات الواقعية عليها ، والأساليب غير المشروعة التي أتبعت في السيطرة عليها ، بسبب امتداد الزحف العثماني إليها أو ما كانت صادرة من المتغيرين والطامعين بها ، أو نتيجة اهتمام إجهزة الدولة المختصة في حينه لواجباتها الأساسية في الحفاظ على تراث الوطن ، مما سهلت جميعها وقوع مثل هذه التجاوزات وتشويت حقوق مزعومة للافراد عليها .

نقد يتناينا سابقاً أن نينوى قد هجرت تماماً بعد اضمحلال مركزها السياسي ، وتعرضها للخراب بسبب الغزو الاجنبي ، وظل الاستيطان فيها متقطعاً ولقرة وجيزة ما لبث أن انتهى وهجرت المدينة كلها وأضحت غير صالحة للسكن ، ولكن بدأ الطمع بها والتجاوز عليها يظهر منذ أوائل الثلاثينيات من القرن الحالي حينما شرع بعض الأفراد الذين لهم نفوذ خاص في استثمارها زراعياً ، بالرغم من اعلان مديرية الآثار العامة عن انتريتها في الجريدة الروسية المرقمة ١٤٦٥ المؤرخة في ١٧/١٠/١٩٣٥ .

كما استظهرت بوابات سن وما شكى ، كما عملت جامعة الموصل على كشف بوابة أدد .

ومن الملاحظ أن جميع هذه البوابات تحتوى على قاعات وغرف متناظرة وكانت تستخدم من قبل الجنود الآشوريين في المراقبة والدفاع عن المدينة ، فضلاً عن استخدامها الطبيعي كمدخل . إن مدينة نينوى الآثرية تضم تلتين رئيستين أولهما تل قويجق ويحتوى على قصرتين مهمتين هما قصر سنهاريب وقصر آشور بانيبال ، وثانيةهما تل النبي يونس وفيه قصر اسرحدون الشهير وقصر السلاح الآشوري ، فضلاً عن وجود جامع النبي يونس (ع) التاريخي الهام .

ويعتقد الآثاريون المتخصصون أن نينوى تضم أيضاً قصوراً هامة ومعابد لم يتم كشفها بعد . ويختلف نهر الخوصر الآثري الذي أنشأ سنهاريب مدينة نينوى من شرقها وحتى غربها بعد مسيرة طويلة من منطقة جিروانه قرب قضاء الشيخان وحتى مصبه في نهر دجلة جنوب الجسر المهددي القديم بالموصل .

ومما تجدر الإشارة إليه أن الدفّاعات الآشورية المحصورة ما بين سور مدينة نينوى الشرقي وسورها الترابي الخارجي هي عبارة عن عوائق دفاعية عسكرية لعرقلة هجوم الاعداء في الجزء الشرقي من المدينة حسبما توقعه سنهاريب . وقد اثبتت مجريات الاحداث اللاحقة صواب تقديراته اذ سقطت المدينة فعلاً من جهةها الشرقية (بالرغم من وجود هذه الدفّاعات) نظراً لضعف الحكماء المتأخرین وشراسة وحقد الأقوام المهاجمة للمدينة .

وهذه العوائق الدفاعية تمثل بالسور الترابي الخارجي يليه مانع مائي فارتفاع ترابي ، فمنخفض

نفسها ، والغريب في الامر ان مستدات حقوق التفويض واللزمه التي منحت للأشخاص في المناطق الائنية كان صدورها خلافاً للقانون الأساسي الذي كان سائداً آنذاك وحتى للقوانين الخاصة التي كفلت جميعها حماية آثار ابلد . ومنها قانون الآثار رقم ٥٩ لسنة ١٩٣٦ النافذ حالياً والذي نص في مادته الثالثة على ما يلى :

(كل ما يوجد في العراق من الآثار المقلولة وغير المقلولة سواء ما كان منها على سطح الأرض او في باطنها يعتبر من ثروة الدولة العامة ، فلا يجوز للأفراد او الجماعات ان يتصرفوا بها او يدعوا بملكيتها الا ضمن القيود الموضوعة في هذا القانون) .

نقول بالرغم من صراحة هذه المادة في اعتبار الآثار هي من ثروة الدول العامة التي لا يجوز التصرف بها او الحجز عليها او تملكيها ، والتي تطابق احكام الفقرة الثانية من المادة (٧١) من القانون المدني ، نجد اراضي مدينة بنوى الائنية اكثرها ملكة اليوم الى اشخاص عن طريق قانون التسوية الذي اشرنا اليه آنفاً . والعجيب في الامر ان حقوق التصرف والملكية لم تقتصر على اراضي بنوى الائنية فقط بل امتدت الى تملك اسوارها وقصورها ومعابدها ، المطمورة منها والشخصية بحجج ومستدات رسمية .

ولدى قيام مديرية الآثار العامة باداء مهمتها الأساسية في مطلع عام ١٩٦٦ بهدف حماية آثار بنوى ، وايقاف التجاوزات المستمرة عليها اصطدمت بواقع محزن وواجهت حرجاً كبيراً حينما وجدت ان

وقد تزايد الاستغلال الزراعي لهذه المنطقة يوماً بعد يوم ، وبذلك بدأت لأول مرة تظهر حالات السكنى الجديدة على شكل بنايات بسيطة تحدثت بالابنية التي لها علاقة بالاستثمارات الزراعية وبصورة متفرقة هنا وهناك . وان مادتها البنائية لا تعمد الى اللبن والطين . وكل هذا جرى تحت نظر وسمع السلطات المختصة البائدة ، وهي لم تحرك ساكناً لا يقابله هذه التجاوزات التي ظلت مستمرة لغاية تحرير قانون تسوية حقوق الاراضي . ونحن نعلم ان منشأ قانون التسوية كان من تقرير الخبر البريطاني (ارنست داوسن) الذي قدمه للحكومة سنة ١٩٣٢ . ومن ثم شرع عام ١٩٣٨ بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٣٨ الذي كان السبب المباشر في ضياع العديد من المناطق الائنية والتي جرى تملكها من قبل الأفراد بحجج الاستغلال الزراعي . لذلك وللآثار السيئة التي خلفها هذا القانون ، مما دعا حكومتنا الوطنية بعد ثورة ١٧ تموز ١٩٦٨ التقدمية الى التبه لمحاظره والفاله عند تحرير قانون الاصلاح الزراعي رقم (١١٧) لسنة (١٩٧٠) ان قانون التسوية هذا قد منح حق التفويض بالطابو للارض الزراعية التي يستغلها اشخاص بالزراعة مدة عشرة سنوات متالية ومنح كذلك حق اللزمه لمن يستغلها مدة ثلاث سنوات ، وبذلك وزعت كل ممتلكات الدولة من الاراضي الى الاشخاص ، ولم يقتصر الامر على ذلك بل تعداه الى منح حقوق التفويض واللزمه في الاراضي الائنية المستغلة بالزراعة تجاوزاً ، ولذلك نجد اليوم العديد من الاراضي الائنية مملوكة من قبل افراد وعوائل دون وجه حق ، وان هذا التعلك مدعم بمستدات رسمية صادرة من الدولة

العليا، فكان من حصيلة ذلك ان امتلكت مديرية الآثار العامة كادراً فنياً متخصصاً ب مختلف الدراسات الآثرية، وقد صحب ذلك وعي آثاري متفتح كان من أهم الأسباب الداعية للتحرك في حماية الآثار وايقاف التجاوزات عليها طبقاً لاحكام قانون الآثار وللاعتبارات الوطنية الداعية للحفاظ على تراث الوطن وتاريخه.

لذلك كان أول اجراء اضطلمت به مديرية الآثار العامة في هذا المجال هو ايقاف التجاوزات المستمرة على مدينة نينوى الآثرية. وكان ذلك في شهر تشرين الثاني من عام ١٩٦٥، على اثر مذكرة قدمتها مديرية الابحاث الآشورية في مديرية الآثار العامة. وقد عزز هذا الاتجاه بدعم من مجلس السياحة الاعلى الذي اتخذ قراراً بحماية مدينة نينوى الآثرية وايقاف التجاوزات الواقعة عليها، ودخول السيد وزير الداخلية آنذاك باعتباره عضواً في مجلس السياحة الاعلى تفتيذ قراره.

ولهذا فقد أصدر السيد وزير الداخلية برقيته المعروفة (١٩٦٥/١١/١٧) في (١٩٦٥) الموجهة إلى متصرف لواء الموصل والتي منع بموجبها البناء في عموم مدينة نينوى الآثرية^(١) وكانت هذه البرقية هي نقطة الانطلاق الأولى لإجراءات حماية هذا الآثر الهام، تبعتها بعد ذلك تعليمات تفصيلية أصدرتها مديرية الآثار العامة بكتابها (٨٠٩٨) في (١٩٦٥/١٢/٢٦) الذي عينت بموجبه حدود المنطقة الآثرية في نينوى والمحرمات الواجبة لها، في ضوء احكام قانون الآثار النافذ. ومن ثم تلت هذا

مدينة نينوى الآثرية الشهيرة مملوكة من قبل افراد وعوائله. ولدى استقراء مستدات التملك بشكل دقيق اتضح ان اغلبها قد ملكت بموجب قانون تسوية حقوق الاراضي وقرارات لجسان التسوية الصادرة بموجبه.

ومن الجدير بالذكر ان قرارات التسوية قد صدرت منذ سنة ١٩٣٨ بالتعاقب من قبل المحاجة التاسعة في (لواء) الموصل (محافظة نينوى)، بالرغم من صدور الاعلان عن اثيرية المنطقة عام ١٩٣٥. اى ان هذه القرارات قد صدرت خلافاً لحكم قانون الآثار الذي اعتبر الآثار من ثروة الدولة العامة.

هذا من جهة ومن الجهة الأخرى ان المسؤولين في مديرية الآثار العامة انفسهم قد ارتكبوا خطأ جسيماً في حينه حينما تجاهلوا امر هذه القرارات المخالفة لحكم قانون الآثار، اذ كان الواجب يقضي بالاعتراض عليها خلال المدة القانونية المقررة لها وقبل اكتسابها الدرجة القطعية. فالسكتوت عن ذلك وعدم الاعتراض ادياً الى ان تصبح هذه القرارات حجة على الجميع، بعد اكتسابها درجة البتات دونما اعتراض من احد، ويتبين للقارئ الكريم من خلال سرد هذه الواقع مدى التجاوزات الواقعة على مدينة نينوى الآثرية والاساليب غير المشروعة التي صاحبت تلك التجاوزات، والتي ساهمت بها عناصر مختلفة كما اوضحتها آنفاً.

(٤) اجراءات العمارة

بعد نورة ١٤ تموز ١٩٥٨ الوطنية أرسل العديد من الآثاريين الى الخارج للتخصص بالدراسات

(١) انظر صفحة ٣٦٨ من هذا المقال

الاثرية ، والاجهاز على منجزات مديرية الآثار العامة الرامية الى حماية هذا الاتر الخالد .

لكن أعين المسؤولين في مديرية الآثار العامة كانت يقطة ومرنة وسرعة الحركة مما افسدت نوايا او تلك التربصين ، فبالاضافة الى شن حملة قوية لافهام المسؤولين الى خطورة نقل الاربة من اسوار نينوى الاثرية وأشار ذلك على مستقبل الآثار فيها فقد ساهمت اجهزة مديرية الآثار العامة اسهاماً فعالاً في المشاركة لدوراً اخطار فيضان عام ١٩٦٦ بالموصل سواء بتوجيه الجهات المسؤولة عن الفيضان الى نقل الاربة من مناطق خصصت لهذه الغرض للابتعاد عن اسوار نينوى ، اضافة الى ذلك مشاركتها الفعلية في وضع جميع امكاناتها من سيارات وآلات وايدى بشرية من عمال وموظفين تحت تصرف الاجهزة المسؤولة بهدف انقاذ مدينة الموصل من خطر الفيضان .

كما يتضح ذلك من كتابها (١١٣٦) في ١٩٦٦/٢/١٩ الموجه الى متصرفية لسواء الموصل ومديرية متحف الموصل بهذا الشأن .

(٤) كما عملت مديرية الآثار العامة على تحديد محركات الاسوار من الداخل ضمن المناطق السكنية المشيدة سابقاً في نينوى وكذلك الدفعات الاشورية في الجهة الشرقية من نينوى وذلك بكتابها (١٣٥٣ و ١٣٥٤) في ١٩٦٦/٢/٢٨ .

الكتاب كتب رسمية عديدة تتضمن كلها التعليمات والتفسيرات والتوجيهات الهادفة الى تأمين النجاح التام لانقاد هذا الاتر ، وتنشير الى مراحل اجراءات الحماية لاعطاء صورة واضحة عن الموضوع اكمالاً المغائية المرجوة .

مراحل اجراءات الحماية

(١) طلبت مديرية الآثار العامة بكتابها (٥٩) في ١٩٦٦/١/٢ من الجهات المختصة عدم تخصيص الاراضي الاميرية الواقعه داخل نينوى ومحرماتها الى الجمعيات التعاونية لبناء المساكن .

(٢) اصدرت وزارة الداخلية كتابها (١١١٤) في ١٩٦٦/١/٢٥ الموجه الى متصرفية لسواء الموصل ليؤكد البرقية المرقمة ١٩٠١٦ والمورخة في ١٩٦٥/١١/١٧ حول منع البناء في نينوى والحفاظ عليها .

(٣) لقد كانت مشكلة الفيضان في مدينة الموصل وما زالت من المشاكل الخطيرة التي تواجه مديرية الآثار العامة ، حيث كانت تصرف جهود الاهالي والحكومة على حد سواء في نقل الاربة من اسوار نينوى الاثرية لسد الثغرات التي تحدثها مياه دجلة الفاقضة في موسم الفيضان بصورة عفوية . الا ان بعض المتفقين في نينوى كانوا يحرضون على نقل المزيد من هذه الاربة من الاسوار بالذات وحتى لو توافرت في مكان آخر بحجة مكافحة اخطار الفيضان ، من اجل ازالة معالم المدينة

مشاكل نينوى بنية اقاذها من جهة ، وحل مشاكل الغير المتعلقة بها من الجهة الأخرى .

(١١) وما يجدر ذكره هنا ان اول دعوى استيلاكية أقيمت في نينوى بعد صدور قرار من البناء فيها ، كانت تخص قطعة الأرض المرقمة ٤/١٨ مقاطعة ٤٢ قوينجق والرحمانية العائدة للسيد عبداللطيف احمد السلطان احد اعضاء الاسرة التعليمية في الموصل ، حيث شيد دارا على القطعة المذكورة ضمن قطاع سكني كان مقررا ان تُشيد فيه (٨٤) دارا تعود لاعضاء جمعية اسرة المعارف في الموصل .

الا ان اجراءات منع البناء في نينوى قد حالت دون تحقيق ذلك . ولهذا سعت مديرية الآثار بكل طاقاتها لاستيلاك اندار المشيدة على قطعة الأرض المذكورة كعمل ايجابي له مدلولاته الخاصة في دعم وتأكيد اثرية المنطقة وقد نجحت في اقامة الدعوى الاستيلاكية بتاريخ ٢/٩/١٩٧١ وبرقم ٧١/٣٩٢ لدى محكمة بلدية الموصل على السيد عبداللطيف احمد السلطان صاحب الدار المذكورة وتمكنت من نزع ملكية العقار المشيد على القطعة الموقعة (٤/١٨) مقابل تعويض عادل ووفقا لاحكام قانون الاستيلاك . حيث بلغت كلفة **البدل** بالنسبة للabinية والمنشآت قطع بمبلغ (٤٣٦٢/٦٢٥) دينارا .

اما بالنسبة لقطعة الأرض فقد استبدلت بقطعة ارض اميرية تعادلها قيمة موقعها من ضمن مفرزات القطعين الاميريتين المرقمتين ٢/١٢

- (٥) ومنت كذلك البناء والدفن في تل النبي يونس الاثري او ترميم الدور المشيدة عليه سابقا .
- (٦) واقتصرت تأسيس (البحيرة) عند منعطف نهر الخوسر بالقرب من قصر آشور بانيال المشيد في الجزء الشرقي من تل قويونجق والمطل على النهر المذكور ، وما زالت مسنانه الحجرية بارزة لحد الآن .
- (٧) ان اول التفاتة جديرة بالتقدير هي قيام وزارة المالية (الاملاك) بالغاية ببيع مفرزات الأرض الاميرية المرقمة ٢/٦٤ مقاطعة ٤٠ نينوى الشرقية ، دعما للإجراءات المتخذة في انقاذ نينوى .
- (٨) طلبت مديرية الآثار العامة من مديرية الاملاك والأراضي الاميرية العامة ، تحصيص الاراضي الاميرية اللازمة لاستبدالها بالأراضي الواقعة داخل نينوى والعادلة لغير السير في طريق انقاد هذا الاثر .
- (٩) قررت مديرية الآثار العامة وضع حرم لنهر الخوسر الاثري بمسافة (١٦) مترا من حافته العليا لكلا الجهازين ، وعلى طول امتداده من منبعه وحتى مصبه في نهر دجلة (جنوب الجسر القديم بـ الموصل حاليا) .
- (١٠) وفي مجال حل مشكلة نينوى فقد توجهت مديرية الآثار العامة الى وزارات الاعلام والداخلية والمالية والعدل ، والى عدد من المديريات العامة ذات العلاقة لسمية ممثلها في اللجنة التي تقرر تأليفها من اجل وضع الحلول العملية والسريعة الهدافة الى حل

ومصلحة المصايف والسياحة والتسجيل العقاري والأملاك) لها نفس الدور المشرف في دعم الاجراءات المتخذة في انقاذ نينوى وحمايتها وقد ثمنت مديرية الآثار العامة موافق هذه الدوائر والمؤسسات أكثر من مرة .

وفي ضوء ما تقدم ، لاحظنا كيف تعرضت مدينة من اهم المدن الاثرية في قطتنا للتجاوز بحجج وبواطن مختلفة تتجزء من جرائتها ان شوه وخراب ثلثها عند تشيد الابنية السكنية فيها ، وتحت انتظار كل المسؤولين في المهد البائد ، دونما اعتراض من احد ، وبذلك قضى على جانب من الجوانب التاريخية والثقافية والانسانية ، من حياة هذه المدينة التاريخية ، ولو لا توافر الكوادر العلمية والفنية وحرصها الاكيد في انقاذ هذا الانير لذهب كل معالمه الأساسية وطمرت الى الابد جوانب هامة من حياة شعب مبدع اقام في هذه الربوع حضارة متقدمة برزت فيها مظاهر الفنون والاداب وكل العلوم المعروفة في تلك الحقبة الزمنية وما سبقها . ان مدينة نينوى الاثرية هي نموذج واحد من الواقع والمدن الاثرية التي يزخر بها قطتنا من شماله وحتى جنوبه ، نظرا لما كان يتمتع به من اصلة حضارية .

فحرى بنا ونحن ورثة هذه الحضارة الرائعة من اختصاصيين ومسؤولين ومواطنين ان نسهر على حمايتها بكل عناء ، وان نحرص على صياتها وابراز معالمها ، ليتعرف العالم من خلالها

و ٢٦ من المقاطعة ٣٩ نينوى الجنوبية ، والتي وافقت على تخصيصها لهذا الغرض وزارة المالية / الاملاك بكتابها المرقم (٢٠٢٠٣) والمؤرخ في ١٩٧٠/٨/٣٠

(١٢) لقد تلت هذه الدعوى دعوى كثيرة استملالية واستبدالية ساعدت على تحرير اجزاء هامة من مدينة نينوى الاثرية .

(١٣) لقد منعت مديرية الآثار العامة افراز الاراضي او تصحيح صفتها داخل منطقة نينوى الاثرية ومحرماتها لعدم اعطاء المجال في تركيز التجاوزات وتعقيد المسألة برمتها .

(١٤) ومن اجراءات الحماية السريعة التي مارستها مديرية الآثار العامة في المنطقة هي اعمال التقييب والصيانة الاثرية معا ، فضلا عن اهميتها الاخرى في ابراز معالم اثار نينوى من النواحي الاثرية والتاريخية والسياحية ، لذلك استظهرت بوابة شمش الشهيرة وبوابة سن وبوبة ماشكي ، وقصر سنحاريب في تل قويجند ، وما زالت توالي استظهار جميع البوابات الخمس عشرة لنينوى .

(١٥) ان واجب الامانة يدعوني الى ان اشير الى موقف الدعم الجدى الذى وفقته جامعة الموصل في انقاذ نينوى والمساهمة الفعلية في كشف معالمها الاثرية . اذ استظهرت بوابة (أدد) في السور الشمالي للمدينة وافتقت على صياتها آلاف الدنانير . كما ان وزارات الاعلام والداخلية والمالية والبلديات ومحافظة نينوى والمديريات العامة (التخطيط والهندسة العامة

من اجل افراز آثار قطرنا ومدنه التاريخية الهامة ، بما وان مؤسات هيئة الامم المتحدة المختصة وأعني بها دوائر اليونسكو و مجالها العلمية قد اتته الى هنا الامر منذ زمن وبذلت بوضع الاتفاقيات والتشريعات لحماية التراث الحضاري والانساني والبيئة بكل ضروبها ، وان قطرنا العراقي هو احد الاقطار التي دعمت هذه الاتفاقيات وساندتها نظرا لما لها من اهمية بالغة في حماية الممتلكات الثقافية المنقوله وغير المنقوله ٠٠٠

على مكانة قطرنا التاريخية ، او على الاقل ان نمنع عنها يد التخريب والتلویه لكن نقلها بأمانة الى الاجيال اللاحقة التي ستولى رعايتها بمفهوم علمي اكتر تطورا بما يتناسب وعظمة هذا التراث الذي يدلل على عبقرية صانعيه ٠٠

ان هذه المشكلة التي عرضناها هي واحدة من الامثلة المديدة التي تواجهنا اليوم في اتجاه مختلفة من القطر . ويتجدر بنا ان نضع الخطط السريعة والمدروسة بعناية مستفيدين من تجربتنا في نشوئ

بسم الله الرحمن الرحيم
الجمهورية العراقية

العدد / ١٩٠١٦
التاريخ / ١٧/١١/١٩٦٥

برقية

وزارة الداخلية
مديرية الداخلية العامة
الادارة

(على الفور)

مصرفية لواء الموصل

الموضوع : المحافظة على نوافع نينوى

شير الى كتاب مديرية مصلحة المصايف العراقية (سكرتارية المجلس الاعلى للسياحة) المرقم ٥١ في ١٤/١١/١٩٦٥ المعنون الى السيد رئيس الوزراء (رئيس المجلس الاعلى للسياحة) ونسخة منه اليها واليكم حول الاضرار الناجمة عن السماح راجين منع اقامة اي بناء في هذه المنطقة فورا بتشييد مشاريع سكنية داخل منطقة سور نينوى واعلامنا .

توقيع /
وزير الداخلية

نسخة منه اشارة الى الكتاب اعلاه الى :-

رئاسة ديوان مجلس الوزراء
السيد وزير الثقافة والارشاد
السيد وزير المالية
السيد وزير العمل والشؤون الاجتماعية
السيد وزير المواصلات
السيد وزير الشؤون البلدية والقروية
السيد وزير التخطيط
السيد امين العاصمة
السيد مدير الاتار العام
مصلحة المصايف والسياحة (سكرتارية المجلس
الاعلى للسياحة) .

